

تفسير البغوي

20 - { وشروه } أي : باعوه { بئمن بخس } قال الضحاك و مقاتل و السدي : حرام لأن ثمن الحر حرام وسمي الحرام بخسا لأنه مبخوس البركة .
وعن ابن عباس و ابن مسعود : بخس أي زيوف .
وقال عكرمة و الشعبي : بئمن قليل .
{ دراهم } بدل من الثمن { معدودة } ذكر العدد عبارة عن قلتها .
وقيل : إنما قال معدودة لأنهم كانوا في ذلك الزمان لا يزنون ما كان أقل من أربعين درهما إنما كانوا يعدونها عدا فإذا بلغت أوقية وزنها .
واختلفوا في عدد تلك الدراهم : قال ابن عباس و ابن مسعود و قتادة : عشرون درهما فاقسموها درهمين درهمين .
وقال مجاهد : اثنان وعشرون درهما .
وقال عكرمة : أربعون درهما .
{ وكانوا } يعني : إخوة يوسف { فيه } أي : في يوسف { من الزاهدين } لأنهم لم يعلموا منزلته عند الله .
وقيل : كانوا في الثمن من الزاهدين لأنهم لم يكن قصدهم تحصيل الثمن إنما كان قصدهم تبعيد يوسف عن أبيه .
ثم انطلق مالك بن زعر وأصحابه بيوسف فتبعهم إخوته يقولون : استوثقوا منه لا يأبق قال : فذهبوا به حتى قدموا مصر وعرضه مالك على البيع فاشتراه قطفير قاله ابن عباس .
وقيل : إطفير صاحب أمر الملك وكان على خزائن مصر يسمى العزيز وكان الملك يومئذ بمصر ونواحيها الريان بن الوليد بن شروان من العمالقة .
وقيل : إن هذا الملك لم يمت حتى آمن واتبع يوسف على دينه ثم مات ويوسف حي .
قال ابن عباس Bهما : لما دخلوا تلقى قطفير مالك بن زعر فاتباع منه يوسف بعشرين دينارا وزوج نعل وثوبين أبيضين .
وقال وهب بن منيه : قدمت السيارة بيوسف مصر فدخلوا به السوق يعرضونه للبيع فترافع الناس في ثمنه حتى بلغ ثمنه وزنه ذهباً ووزنه فضة ووزنه مسكا وحريرا وكان وزنه أربعمائة رطل وهو ابن ثلاث عشرة سنة فابتاعه قطفير من مالك بن زعر بهذا الثمن فذلك قوله تعالى :